

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٢٩ لسنة ٢٠٠٢

بتعديل تشكيل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون الوزارات

والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ؛

وعلى القرارات المعدلة له ؛

وعلى تقارير المتابعة الواردة من الأمانة العامة لشئون لجان التوفيق ؛

وعلى الكتب الواردة من بعض الجهات الإدارية بتغيير أسماء ممثليها لدى اللجان ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعديل أسماء ممثلى الجهة الإدارية فى لجان التوفيق الآتية إلى النحو المبين ، قرين كل منها :

لجنة التوفيق الخاصة بوزارة العدل والهيئات القضائية بدائرة محكمة استئناف الإسكندرية :

السيدة / كلير كامل شحاتة سعد ممثلاً أصلياً للجهة الإدارية

لجان وزارة الخارجية :

اللجنة الأولى :

السيد السفير/ عصام الدين مأمون ممثلاً أصلياً للجهة الإدارية

اللجنة الثانية :

السيد السفير/ أحمد رزق ممثلاً أصلياً للجهة الإدارية

اللجنة الثالثة :

السيد السفير/ إبراهيم خيرت ممثلاً أصلياً للجهة الإدارية

لجنة وزارة الأوقاف :

اللجنة الحادية عشرة :

السيد / أمين حافظ أبو الشهود ممثلاً أصلياً للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية
بدلاً من السيدة / فائزة أحمد لطفى .

اللجنة الثالثة لمحافظة سوهاج :

السيد / حمدى حسن حافظ ممثلاً أصلياً للجهة الإدارية

(المادة الثانية)

تلغى اللجنة السادسة عشرة لوزارة النقل ، ومقرها بالهيئة العامة لموانى البحر الأحمر -
بورتوفيق ، وتحال أعمالها إلى اللجنة الأولى لمحافظة السويس ، وينقل أمتاؤها
إلى هذه اللجنة ، ويضاف السيدان المستشاران / رشيد كيلاتى سعيد ومحمود رفقى أمين
إلى رئاسة اللجنة الأولى المذكورة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به حتى ٢٠٠٣/٩/٣٠

صدر فى ٢٠٠٢/١٠/١٤

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر